

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

الفرع الأول وصايا النبي لأُمرء الجيش عن طريق أهل السنّة: (487) سنن أبي داود: عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا بعث أميراً على سرية أو جيش أو صاه بتقوى الله في خاصّة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً، وقال: «إذا لقيت عدوًك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال، أو خلال، فأيتها أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم: ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحوّل من دارهم إلى دار المهاجرين، وأعلمهم أنّهم إن فعلوا ذلك أنّ لهم ما للمهاجرين وأنّ عليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنّهم يكونون كأعراب المسلمين: يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الفياء والغنيمه نصيب، إلاّ أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية، فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم، فإن أبوا فاستعن بالله تعالى وقاتلهم. وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله تعالى فلا تنزلهم، فإنّكم لا تدرون ما يحكم الله فيهم، ولكن أنزلوهم على حكمكم، ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم». [578]